|  |  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- | --- |
|  | الجمعية العالمية لتقييس الاتصالات (WTSA-24)  نيودلهي، 24-15 أكتوبر 2024 | | | |  |
|  | | | |  | |
|  | | | |  | |
| الجلسة العامة | | | | ‏الإضافة 7 ‏للوثيقة ‎38-A‏ | |
|  | | | | 16 سبتمبر 2024 | |
|  | | | | الأصل: بالإنكليزية | |
|  | | | | | |
| الدول الأعضاء في المؤتمر الأوروبي لإدارات البريد والاتصالات (CEPT) | | | | | |
| تعديلات يُقترح إدخالها على القرار 58 | | | | | |
|  | | | | | |
|  | | | | | |
| **ملخص:** | | ‏يقترح المؤتمر الأوروبي لإدارات البريد والاتصالات إدخال تعديلات على هذا القرار لإبراز أهمية عدم الاكتفاء بدعم إنشاء أفرقة الاستجابة في حالات الحوادث الحاسوبية فحسب، بل أيضاً تقديم الأدوات التي يمكن أن تمكِّن أفرقة الاستجابة الوطنية في حالات الحوادث الحاسوبية من تطوير قدراتها. ويقترح أيضاً تعديلات لتوضيح دور لجنة الدراسات ‎17 ‏في هذه الجهود وتشجيع المزيد من مشاركة الدول الأعضاء وأعضاء القطاع والهيئات الأكاديمية والمنتسبين في أعمال لجنة الدراسات ‎17. | | | |
| **للاتصال:** | | Annie Norfolk Beadle وزارة العلوم والابتكار والتكنولوجيا المملكة المتحدة | البريد الإلكتروني: [Annie.NorfolkBeadle@dsit.gov.uk](mailto:Annie.NorfolkBeadle@dsit.gov.uk) | | |

MOD ECP/38A7/1

القرار 58 (المراجَع في نيودلهي، 2024)

تشجيع إنشاء وتطوير أفرقة استجابة وطنية في حالات الحوادث الحاسوبية،  
خاصة للبلدان النامية[[1]](#footnote-1)1

(جوهانسبرغ، 2008؛ دبي، 2012؛ جنيف، 2022؛ نيودلهي، 2024)

إن الجمعية العالمية لتقييس الاتصالات (نيودلهي، 2024)،

إذ تضع في اعتبارها

أن القرار 123 (المراجَع في بوخارست، 2022) الصادر عن مؤتمر المندوبين المفوضين قرر تكليف الأمين العام ومديري المكاتب الثلاثة بالعمل الوثيق فيما بينهم في متابعة المبادرات التي تساعد على سد الفجوة في ميدان التقييس بين البلدان النامية والبلدان المتقدمة،

وإذ تدرك

*أ )* النتائج المرضية جداً التي تحققت في النهج الإقليمي في إطار القرار 54 (المراجَع في الحمامات، 2016) للجمعية العالمية لتقييس الاتصالات؛

*ب)* تزايد استعمال الحاسوب والاعتماد عليه في تكنولوجيا المعلومات والاتصالات (ICT) في البلدان النامية؛

*ج)* تزايد الهجمات والتهديدات التي تستهدف شبكات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات من خلال الحواسيب؛

*د )* العمل الذي اضطلع به قطاع تنمية الاتصالات بالاتحاد (ITU-D) في إطار المسألة 22/1 السابقة للجنة الدراسات 1 للقطاع والمسألة 3/2 الحالية للجنة الدراسات 2 للقطاع،

وإذ تلاحظ

*أ )* أن انخفاض مستوى التأهب للطوارئ الحاسوبية ما زال في كثير من البلدان، خاصة البلدان النامية؛

*ب)* أن ارتفاع مستوى التوصيلية بين شبكات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات قد يتأثر سلباً جراء إطلاق هجمة من شبكات في البلدان الأقل استعداداً لها، وأغلبها من البلدان النامية؛

*ج)* أهمية توفر المستوى الملائم من التأهب للطوارئ الحاسوبية في جميع البلدان؛

*د )* الفوائد التي يمكن تحقيقها من إنشاء أفرقة استجابة في حالات الحوادث الحاسوبية (CIRT) على أساس وطني وذلك مثلاً بتقديم نقطة اتصال واحدة للتعاون والتواصل بين البلدان، وللمساعدة في التنسيق بين الكيانات المختلفة (من قبيل أفرقة استجابة قطاعية في حالات الحوادث الحاسوبية) ضمن بلد ما؛‎

*ﻫ )* ‏أن ازدياد تعقيد قضايا الأمن السيبراني قد يستلزم أن تطور أفرقة الاستجابة في حالات الحوادث الحاسوبية قدرات جديدة أو مختلفة؛

*و )* أهمية التنسيق داخل المناطق وفيما بينها لدعم أفرقة الاستجابة في حالات الحوادث الحاسوبية الوطنية في بناء قدراتها وتبادل الممارسات الفضلى،

وإذ تضع في اعتبارها

أعمال لجنة الدراسات 17 لقطاع تقييس الاتصالات (ITU-T) في مجال أفرقة الاستجابة في حالات الحوادث الحاسوبية، خاصةً بالنسبة للبلدان النامية، والتعاون فيما بينها، كما هو وارد في مخرجات لجنة الدراسات،

وإذ لا يغرب عن بالها

أن إنشاء أفرقة استجابة في حالات الحوادث الحاسوبية تعمل على ما يرام في البلدان النامية من شأنه تحسين مستوى مشاركة البلدان النامية في أنشطة الاستجابة الدولية والإقليمية في حالات الحوادث المتعلقة بأمن الحواسيب ومنع وقوعها، مما يسهم في إقامة بنية تحتية عالمية فعّالة لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات،

تقرر

أن تدعم إنشاء وتطوير أفرقة استجابة وطنية في حالات الحوادث الحاسوبية في الدول الأعضاء حيث تدعو الحاجة إليها وتُطلب، وحسب الاقتضاء،

تُكلّف لجنة الدراسات 17

1 بمواصلة وضع التوصيات والأدوات المحتملة التي يمكن أن تستخدمها أفرقة الاستجابة الوطنية في حالات الحوادث الحاسوبية في جميع أنحاء العالم لتطوير قدراتها؛

2 باستكشاف الشراكات بشكل استباقي مع المنظمات الأخرى المعنية بوضع المعايير لتطوير هذه الأدوات؛

3 بالتعاون مع قطاع تنمية الاتصالات (‎ITU-D) ‏بالاتحاد ومع المنظمات ذات الصلة، بما في ذلك المنظمات الأخرى المعنية بوضع المعايير ذات الصلة (مثل منظمة النهوض بمعايير المعلومات المنظمة (‎OASIS)) ‏وشركاء التنمية (مثل البنك الدولي) والرابطات (مثل المنتدى العالمي لأفرقة الاستجابة للحوادث والأفرقة الأمنية (‎FIRST)) ‏لتقديم المساعدة التقنية من خلال ورش عمل تهدف إلى إذكاء الوعي، تبادل الممارسات السديدة، وتقديم التدريب التقني، بناء على الاحتياجات،

تُكلّف مدير مكتب تقييس الاتصالات، بالتعاون مع مدير مكتب تنمية الاتصالات

1 بتحديد الأماكن التي يتعين إنشاء هذه الأفرقة الوطنية فيها، ولا سيما في البلدان النامية، وتشجيع إنشائها؛

2 بالتعاون مع الخبراء الدوليين والهيئات الدولية لمساعدة البلدان في إنشاء أفرقة استجابة وطنية في حالات الحوادث الحاسوبية من خلال تحسين وتطوير و/أو تسريع وضع معايير قطاع تقييس الاتصالات في هذا المجال؛

3 بالنظر في الكيفية التي يمكن بها لعمل لجنة الدراسات ‎17 ‏أن يرشد فهم أعضاء الاتحاد لأدوار ومسؤوليات أفرقة الاستجابة في حالات الحوادث الحاسوبية، واتخاذ الإجراءات المناسبة؛

4 بتقديم الدعم، حسب الاقتضاء، في حدود الموارد الحالية للميزانية؛

5 بتسهيل التعاون بين أفرقة الاستجابة الوطنية في مجالات مثل بناء القدرات وتبادل المعلومات، ضمن إطار مناسب؛

6 باتخاذ الإجراءات اللازمة للتقدم في تنفيذ هذا القرار،

تدعو الدول الأعضاء إلى

1 النظر في إنشاء وتطوير فريق استجابة وطني كأولوية عالية؛

2 التعاون مع غيرها من الدول الأعضاء ومع أعضاء القطاع،

تدعو الدول الأعضاء وأعضاء القطاع والمنتسبين والهيئات الأكاديمية، حسب الاقتضاء

1 إلى ‏النظر في المشاركة في تحسين المعايير ووضعها من أجل دعم إنشاء وتشغيل أفرقة وطنية للاستجابة في حالات الحوادث الحاسوبية على نحو فعال‎؛

2 إلى التعاون الوثيق مع قطاع تقييس الاتصالات وقطاع تنمية الاتصالات في هذا الصدد.

ــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــ

1. 1 تشمل أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية والبلدان النامية غير الساحلية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية. [↑](#footnote-ref-1)